

دروس في علم الأصول

[230] الدليل كمحاولة إثبات الملاك بالدليل في الحالة الآنفة الذكر. ومثال ذلك:
دليل الوجوب الدال بالالتزام على الحكم بالجواز وعدم الحرمة، فإذا نسخ الوجوب جرى البحث
في مدى إمكان إثبات الجواز، وعدم الحرمة بنفس دليل الوجوب المنسوخ، والكلام فيه، كما
تقدم في الملاك. _____